

أحمد بوست، المدير الإقليمي للسكنى وسياسة المدينة بتارودانت.	المديرية الإقليمية للسكنى وسياسة المدينة بتارودانت.

(الباقي لا تغير فيه.)

المادة الثانية. - ينشر هذا القرار بالجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط في 10 صفر 1444 (7 سبتمبر 2022).

الإمضاء: فاطمة الزهراء المنصوري.

قرار لوزير الأوقاف والشؤون الإسلامية رقم 2404.22

صادر في 11 من صفر 1444 (8 سبتمبر 2022) بتفويض الإمضاء

وزير الأوقاف والشؤون الإسلامية،

بناء على الظهير الشريف رقم 1.21.111 الصادر في 4 ربيع الأول 1443
(11 أكتوبر 2021) بتعيين أعضاء الحكومة كما وقع تغييره ؛

وعلى المرسوم رقم 2.05.768 الصادر في 30 من شوال 1429 (30 أكتوبر 2008) في شأن تفويض إمضاء الوزراء وكتاب الدولة ونواب كتاب الدولة ولا سيما المادة الأولى منه ؛

وعلى القانون رقم 13.01 في شأن التعليم العتيق الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.02.09 الصادر في 15 من ذي القعدة 1422 (29 يناير 2002) ولا سيما المادة 4 منه ؛

وعلى المرسوم رقم 2.21.827 الصادر في 14 من ربيع الأول 1443 (21 أكتوبر 2021) المتعلق باختصاصات وزير الأوقاف والشؤون الإسلامية،

قرر ما يلي :

المادة الأولى

يفوض إلى السيد عبد الرزاق عازم، رئيس قسم الشؤون التربوية بوزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية، الإمضاء نيابة عن وزير الأوقاف والشؤون الإسلامية على الشهادات المنصوص عليها في المادة 4 من القانون المشار إليه أعلاه رقم 13.01 ما عدا شهادة العالمية في التعليم العتيق التي يسلمها جامع القرويين.

المادة الثانية

ينشر هذا القرار بالجرعة الرسمية.

وحرر بالرباط في 11 من صفر 1444 (8 سبتمبر 2022).

الإمضاء: أحمد التوفيق.